

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦

بشأن تعديل الخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥،٠١ فدان
الكافحة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة
والملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمرير
لإنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات

بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣

المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تنته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) (٢٠١٩/٦/٧) بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تنته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٦٦) (٢٠١٩/١٠/٣) المتضمن في مادته الأولى
تنزيل مساحة ١٦٩٥،٠١ فدان من المساحة المخصصة لمدينة القاهرة الجديدة
وال الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٠ لتخصيص لشركة مصر الجديدة

لإسكان والتعمير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعمير عوضاً عن المساحة المزروعة الملكية من الشركة والتي تم تخصيصها لهيئة مينا، القاهرة الجوى بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠١ ، وذلك وفقاً للخرائط المرفقة بالقرار والإحداثيات المينة به ؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٣ لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥ فدان
لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير وذلك طبقاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ :
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٢ بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٠٩ باعتماد المخطط العام
لمشروع شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير إحدى شركات الشركة القومية للتشييد والتعهير
على الأرض المملوكة لها بمساحة ١٦٩٥ فدان جنوب طريق القاهرة / السويس
بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى خطاب هيئة عمليات القوات المسلحة برقم (٢٠٩٨) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٢
بخصوص الموافقة رقم (٤٤٥/٢٠١٢) على استغلال قطعة الأرض لشركة مصر الجديدة
للسكن والتعمير بالشروط التي تضمنتها الموافقة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢١ بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٢ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم
منطقة الخدمات الإقليمية الشمالية بمساحة ٦٦، ١٨١ فدان ضمن المشروع عاليه :
وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٦ بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٢ باعتماد تخطيط وتقسيم المى الرابع
والحدائق العامة والنادى بمساحة ٩٧، ٢٦٩ فدان ضمن المشروع عاليه :

وعلى خطاب السادة مكتب المستشارون المتحدون المفوض من شركة مصر الجديدة للاسكان والتعهير الوارد برقم (٤١٣٢٤٢) بتاريخ ٢٠١٨/٨/٦ متضمناً طلب اعتماد المخطط العام لكامل المشروع الصادر به القرار الوزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى خطاب شركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير المؤرخ ٢٠/١٢/٩ بتفويض للسادة مكتب المستشارين المتحدين في التوقيع على الاشتراطات المرفقة بالقرار الوزاري للمشروع عاليه وكذا تقدمت بشهادة بأنها لن تتقدم بتاريخ أي مبانٍ متاخمة لأبراج الكهرباء بوضعها الحالى في منطقة حرم الأبراج إلا بعد نقل الأبراج لوضعها الجديد وعلى تفقة الشركة مع العلم بأن الشركة قامت بطرح تنفيذ عملية نقل الأبراج :

وعلى خطاب قطاع التنمية وتطوير المدن رقم (٥٩١٠٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١ بشأن طلب الشركة زيادة الكثافة السكانية بالمشروع لتصبح ٩٥ فرداً/فدان بدلاً من ٦٠ فرداً/فدان ، والذى تضمن تعذر زيادة الكثافة للمشروع لما يترتب على ذلك من زيادة العجز المتوقع وكذا التأثير سلبياً على كافة المرافق من طرق وصرف صحي وخلافه :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٤٦٨) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٣ والمتضمن كارت الوصف الخاص بقطعة الأرض وعروض الطرق الخارجية وفيما يخص ضم عدد (٢) خط كهرباء إلى خط واحد فتضمن الخطاب بأنه يلزم التنسيق في هذا الشأن مع شركة مصرية لنقل الكهرباء :

وعلى خطاب الاستشاري المفوض من الشركة الوارد برقم (٤٢٢٠٦٠) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٩ مرفقاً به النسخ النهائية من المخطط العام المطلوب اعتماده :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد قيمة المصروفات الإدارية الازمة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع :

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١٩/١/١ مرفقاً به اللوحات النهائية من المشروع بعد المراجعة والتوجيه عليها :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر الجديدة للإسكان باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥،٠١ فدان الكائنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة والملوكة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ بغرض إنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانتهائه التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/١/٢ والمتعبية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قدر:

مادة ١ - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ١٦٩٥ فدان الكائنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى بمدينة القاهرة الجديدة والمملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ، بغرض إنشاء مدينة سكنية متكاملة الخدمات المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٠٩ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن جميع التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بين الشركة ومالكي / قاطنى الوحدات في المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنها لن تتقدم للحصول على تراخيص مبانى متاخمة لأبراج الكهرباء بوضعها الحالى فى منطقة حرم الأبراج إلا بعد نقلها إلى موضعها الجديد وعلى نفقة الشركة .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ١١ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبلي بالهيئة حالياً .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ١٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تعديل الخطط العام لقطعة الأرض

بمساحة ١٦٩٥ فدان ، بما يعادل ٤٠٠٥٠٠م^٢

الكافنة جنوب طريق القاهرة / السويس الصحراوى

المملوكة لشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير

لإقامة مدينة سكنية متكاملة الخدمات

والمعتمد بالقرار الوزاري رقم (٢٧٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٤

مساحة أرض المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٦٩٥ فدان ،

أى ما يعادل ٤٠٠٥٠٠م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان التكامل الخدمات ١٨٢٥٢ فدان ،

بما يعادل ١٥,١٥٣٥٧٩١٧٣م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨٪، ٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - يبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للخدمات (خدمات + طرق + مناطق خضراء)

٣٩٢,٤١ فدان ، أى ما يعادل ٦٧,٦٧١٦٤٨١٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٣٪، ١٥٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

(أ) خدمات إقليمية وتمثل في مساحة قدرها ١٨٣,٩٢ فدان ، بما يعادل

٧٤,٧٤٧٧٢٤٧٩م^٢ ، بنسبة (١٠٪، ٨٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) خدمات محلية وتمثل في مساحة قدرها ٢٠٨,٤٩ فدان ، بما يعادل

٩٣,٩٣٨٧٥٦٧٢م^٢ ، بنسبة (١٢٪، ٣٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمرافق ٤٨,٢٠ فدان ، بما يعادل ٣,٨٢٠,٣م^٢ ،

وتمثل نسبة (١,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لخط الكهرباء والحرم الخاص به ٩٧,٣٦ فدان ، بما يعادل ٩٥,٨٨٩٦ م٢ ، وتمثل نسبة (٥,٧٤٪) من إجمالي أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لطريق السويس والحرم الخاص به ٤٥,٦٨ فدان ، بما يعادل ٩٧,٩٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٢,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٦ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية والمناطق الخضراء ٢٨٦,٩٠ فدان ، بما يعادل ٤٩,٤٩٣٣ م٢ ، وتمثل نسبة (١٦,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - أراضي الإسكان التكامل الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان التكامل الخدمات (إسكان + خدمات + طرق + مناطق خضراء) ٨٥٢,١٨ فدان ، بما يعادل ١٥,٣٥٧٩١٧٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية العامة للمناطق السكنية بالمشروع :

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية طبقاً لاشتراطات هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروعات الاستثمارية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

(أ) الاشتراطات البنائية العامة لمناطق الإسكان :

- ١ - لا تزيد مساحة أراضي الإسكان عن (٠,٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة السكنية .
- ٢ - جميع أراضي الإسكان التكامل الخدمات تشمل إسكان وخدمات وطرق ومناطق خضراء .
- ٣ - الالتزام بقيود الارتفاع المحددة (١٣,٧ م للجزء الشمالي و٧,٧ م للجزء الجنوبي) من القوات المسلحة بالمنطقة والمحددة على لوحة الخطط العام .
- ٤ - الكثافة السكانية المسموح بها بالمشروع ٦٠ شخصاً / فدان .
- ٥ - الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

(ب) الاشتراطات البنائية الخاصة للضيارات :

١ - النسبة البنائية (FP) لا تزيد على (٤٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا .

٢ - الارتفاع : بدور + دور أرضي + أول فقط .

٣ - الارتفاعات : أمامى ٤م - جانبي ٣م - خلفى ٦م .

(ج) الاشتراطات البنائية الخاصة للعمارات :

١ - النسبة البنائية (FP) لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للعمارات .

٢ - الارتفاع بما لا يتعارض مع قيود القوات المسلحة .

٣ - الارتفاعات : أمامى ٤م - جانبي ٤م - خلفى ٥م (في حالة ارتفاع أرضي + ٣ وارتفاع أرضي + ٤) وه أمتار جانبي .

(في حالة ارتفاع أرضي + ٥ أدوار) وفي جميع الحالات لا يقل الردود الجانبي عن (٢٥٪) من ارتفاع كل مبنى .

ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات (خدمات + طرق + مناطق حضراء)

٤٢,٣٩٢ فدان ، أي ما يعادل ٦٧,٦٤٨١٥٢م^٢ ، وتمثل نسبة (١٥,٢٣٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

(أ) خدمات إقليمية وتتمثل في مساحة قدرها ١٨٣,٩٢ فدان ، أي ما يعادل ٧٤,٧٩م^٢ ، بنسبة (٨٥,١٪) من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) خدمات محلية وتتمثل في مساحة قدرها ٢٠٨,٤٩ فدان ، أي ما يعادل ٩٣,٦٧م^٢ ، بنسبة (٣٠,١٪) من إجمالي مساحة المشروع .

جدول يوضح توزيع مناطق الخدمات على مستوى المشروع :

المنطقة	الخدمات	المساحة بال (م²)	المساحة بـ (الفدان)
منطقة رقم (أ)	الخدمات المحلية	١٢٠٠٥٩,١٣	٢٨,٥٩
منطقة رقم (ب)		٧٤٠٨٨,٤٤	١٧,٦٤
منطقة رقم (ج)		١٧٥١٣,٣٨	٤١,٦٩
منطقة رقم (د)		١٤٥٨٨٨,٥٥	٣٤,٧٤
منطقة رقم (د")		١٢٢١٧٩,٩٧	٢٩,٠٨
منطقة رقم (د*)		١٠٣١٤١,٦٩	٢٤,٥٦
منطقة رقم (ه)		١٣٥٢١١,٧٦	٣٢,١٩
إجمالي الخدمات المحلية		٨٧٥٦٧٢,٩٣	٢٠٨,٤٩
منطقة رقم (ح)	الخدمات الإقليمية	٢٦١٣٢٩,٥٠	٦٢,٢٢
منطقة رقم (ي)		١٨٤٧٧٨,٦٣	٤٣,٩٩
منطقة رقم (ط)		٢٠٨٨٤٤,٤٦	٤٩,٧٢
منطقة رقم (ز)		١١٧٥٢٧,١٥	٢٧,٩٨
إجمالي الخدمات الإقليمية		٧٧٢٤٧٩,٧٤	١٨٣,٩٢
إجمالي الخدمات		١٦٤٨١٥٢,٦٧	٣٩٢,٤١

الاشتراطات البناية لمناطق الخدمات بالمشروع :

جميع أراضي الخدمات تشمل مسطحات مناطق خضراء وطرق ثانوية داخلية .

يتم الالتزام بالاشتراطات البناية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بناية)

وفقاً لاشتراطات مناطق الخدمات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع عدد (سيارتين لكل ٥٠م²) من مسطح المبانى المغلقة بمناطق الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ; وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بالكود المصرى للجراجات .

بالتفويض عن شركة مصر الجديدة

للاسكان والتعمير

د/ سحر عطية

الاشتراطات العامة

- ١ - قيد الارتفاع المحدد للمشروع من وزارة الدفاع .١٣، ٧٠، ٧٠م بالمنطقة الشمالية ، و٧٠، ٧٠، ١٧م بالمنطقة الجنوبية ، وطبقاً للكروكي الموضح على لوحة المخطط العام المعتمدة .
- ٢ - الكثافة العامة على مستوى المشروع .٦٠ شخصاً / فدان .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لمناطق المخططات التفصيلية .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع مدينة سكنية متكاملة الخدمات) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تُكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على ألا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للعقارات السكنية ، و(١٠٪) من مسطح الدور الأرضي لمباني الخدمات ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٧ - تتولى شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عاليه ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتضيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بمسئوليتها عن التنسيق مع الجهات المعنية بالنسبة لداخل المشروع من الطرق الإقليمية المحيطة بالمشروع ، وكذا هيئة عمليات القوات المسلحة والطيران المدنى والجهات المعنية حال طلب زيادة ارتفاعات المشروع .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاته والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف أول

طرف ثانٍ

(إمضاء)

بالتفوض عن شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

د/ سحر عطية

